فصلية مُحَكّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد(٤٩) السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

فصلية مُحَكّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد(٤٩) السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development

الرقم: ب ت ٤ / ٣٢٢٢
التاريخ: ٢٠١٤-٤-٠٩
No:
Date:

٢٠١٤ عام اقتصاد المعرفة

ديوان الوقف الشيعي

م / مجلة والقلم

تحية طيبة..

اشارة الى كتابكم المرقم ١٠٧٤/٤/٣ في ٢٠١٣/٦/٣٠ وآلية اعتماد المجلات العلمية لأغراض الترقية العلمية وبعد استكمال متطلبات ترويج معاملة مجلة (والقلم) الصادرة عن ديوانكم ، حصلت الموافقة على اعتمادها لاغراض الترقية العلمية.

..... مع التقدير

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د محمود حسين المرسومي
معاون المدير العام للشؤون العلمية
٢٠١٤/٤/٨

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر

مجلة والقلم
فصلية المُحَكَّمة
تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية
تصدر من المركز الوطني لعلوم القرءان
ديوان الوقف الشيعي

العدد(٤٩)
السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

مجلة والقلم
فصلية المُحَكَّمة
تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية
تصدر من المركز الوطني لعلوم القرءان
ديوان الوقف الشيعي

فصلية محَكَّمة
تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية

الاشراف العام
الاستاذ الدكتور
حيدر حسن الشمري
رئيس ديوان الوقف الشيعي

رئيس التحرير
أ.د.حيدر عبد الزهرة
مدير التحرير
أ.م.د. رافع محمّد جواد العامري

هيأة التحرير
أ.د. طلال خليفة سلمان
أ. د .عمر عبدالله نجم الدين
أ.د .حازم طارش حاتم
أ.د.حميد جاسم عبود الغرابي
أ. م .د. محمّد كاظم كمر الربيعي
أ. م.د.عقيل عباس الريكان
أ. م.د. أحمد حسين حيال
أ.م.د. قاسم خليف عمّار
أ.م.د.مها منصور عامر
م.د. ميسون حسن صالح الحسيني

هيأة التحرير من خارج العراق
أ . د . مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان
أ.د.خولة خمري
جامعة محمّد الشريف / الجزائر
أ . د .عماد علي عبد اللطيف علي
جامعة قطر/كلية الآداب والعلوم
أ . د .محمّد رضا ستودة نيا
جامعةاصفهان/إيران

فصلية مُحَكّمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية العدد (٤٩) السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

الرقم المعياري الدولي
2617 –419x
رقم التصنيف الالكتروني
26042
رقم الاعتماد
في نقابة الصحفيين العراقيين
١١٣/ لعام ٢٠٠٥

العنوان الموقعي
جمهورية العراق
بغداد / شارع فلسطين
قرب نادي الأخاء التركماني
المركز الوطني لعلوم القرءان
الاتصالات
مجلة والقلم المُحَكَّمَة
٠٧٧٠٧٩٣٥٩٧١
:Email
alwatnywalqalam@gmil.Com
صندوق بريد / ٣٣٠٠١

فصلية مُحَكّمة تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية العدد (٤٩) السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

دليل المؤلف.....

١–إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(**office Word**) ٢٠٠٧ او ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (**CD**) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (**A٤**).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية **APA**

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (**Arabic Simplified**) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (**Times New Roman**) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.

١٦–دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد – شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)

أو البريد الألكترونيّ: (**mayson hassan 846@Gmail.com**) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة والقلم
فصلية مُحَكّمةتُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والفكرية
تصدر عن المركز الوطني لعلوم القرآن/ ديوان الوقف الشيعي

المحتوى

العدد(٤٩) السنة التاسعة عشرة رمضان ١٤٤٦ هـ آذار ٢٠٢٥ م

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	قراءة نقدية في كتاب الحداثة والقرآن لسعيد ناشيد	أ. د. أنس عصام اسماعيل	١٠
٢	الاخلاق في القرآن الكريم دراسة في المبادىء والاشكالات	أ.د.فاضل مدّب المسعودي	٢٦
٣	الموصوف بـ«غير معروف» في المعجم العربي دراسة صرفية	زينب محمود شكر أ.د. حسام قدوري عبد	٣٨
٤	المرتجل في شعر يوسف الثالث	أ.م.د. رافد جهاد عبد الله	٥٤
٥	ظاهرة الانحطاط اللغوي في ألفاظ الصحافة العراقية، دراسة دلالية	أ.م.د. خلود جبار عيدان	٦٤
٦	العنوان في قصائد محمد مهدي الجواهري	أ.م.د. شيماء عادل جعفر	٨٦
٧	التّطوّر الدلاليّ في ديوانُ أبي المظفّر الأبيورديّ (ت ٥٠٧هـ)	نور كريم عبد نصيّف أ.د.م.سَرَّاء قيس إسماعيل	٩٨
٨	نقولات الشيخ الطبرسي لاجماعات فقهاء الإمامية في كتابه المؤتلف من المختلف/دراسة فقهية مقارنة	أ.م.د.حنان جاسب محمد	١٠٨
٩	الألفاظ الدَّالة على الشَّعر في لسان العرب دراسة في ضوء نظرية الحُقول الدلاليّة	عفراء عبد الرزاق مجيد أ.م.د وسام مجيد حسن	١٤٦
١٠	حجية الحديث الضعيف عند الإمامية	فرح ماجد صاحب أ.م.د جاسم مزعل لفتة	١٦٢
١١	تفسير ايات الاحكام في المعاملات بين الراوندي والقرطبي	مريم عامر محمد أ.م.د. مسلم حسين عطية	١٧٦
١٢	المشترك اللفظي في القرآن الكريم	رؤى حيدر خضير حسن أ.م.د صفاء توفيق كاظم	١٩٦
١٣	ألفاظ الغريب في كتاب سُبل الهدى والرَّشاد في سيرة خير العِباد للصالحيّ (ت٩٤٢هـ)دراسة دلاليّة	إسراء سلمان محمد فاضل أ. م. د. صفاء توفيق كاظم	٢٠٨
١٤	تقنيةُ القناع في شعر هادي الربيعي	م. د. محمد سعيد طعمة	٢٢٨
١٥	الارتكاز القرآني في الثورة الحسينيةدراسة تحليلية لدور النصوص القرآنية في تشكيل الخطاب الثوري للإمام الحسين(عليه السلام)	م.د. نعمه جابر محمد	٢٤٠
١٦	موقعة الطف في عيون المستشرقين	م.د.ابتسام رسول حسين	٢٥٠
١٧	حديثُ في باب دعائم الإسلام في كتاب الكافي دراسة تحليلية	م. ندى ساجد حميد مجيد	٢٦٦
١٨	أثر الانفصال عن الطبيعة في الشعر العربي الحديث	م.م. شعبان علاوي عبد	٢٨٢
١٩	أثر القواعد الفقهية في صياغة مواد الهيئات المستقلة من الدستور العراقي٢٠٠٥م	محمود بندر علي م.م عالية حسين محمد	٢٩٤
٢٠	حذف الفاعل دراسة في الاستعمال القرآني	م.م هدى علي هاشم	٣٠٤
٢١	كسر افق التوقع في خطبة السيّدة زينب (عليها السلام)	م.م.علية مسير رسن	٣١٦
٢٢	مفهوم الشهرة وفاعليته في تشكيل الثقافة النقدية في التراث العربي الموسوعي	م.م. غفران جبار شمخي أ.د. سوسن صائب سلمان	٣٣٠

حجية الحديث الضعيف عند الإمامية

فرح ماجد صاحب أ.م.د جاسم مزعل لفتة
كلية الإمام الكاظم(عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة

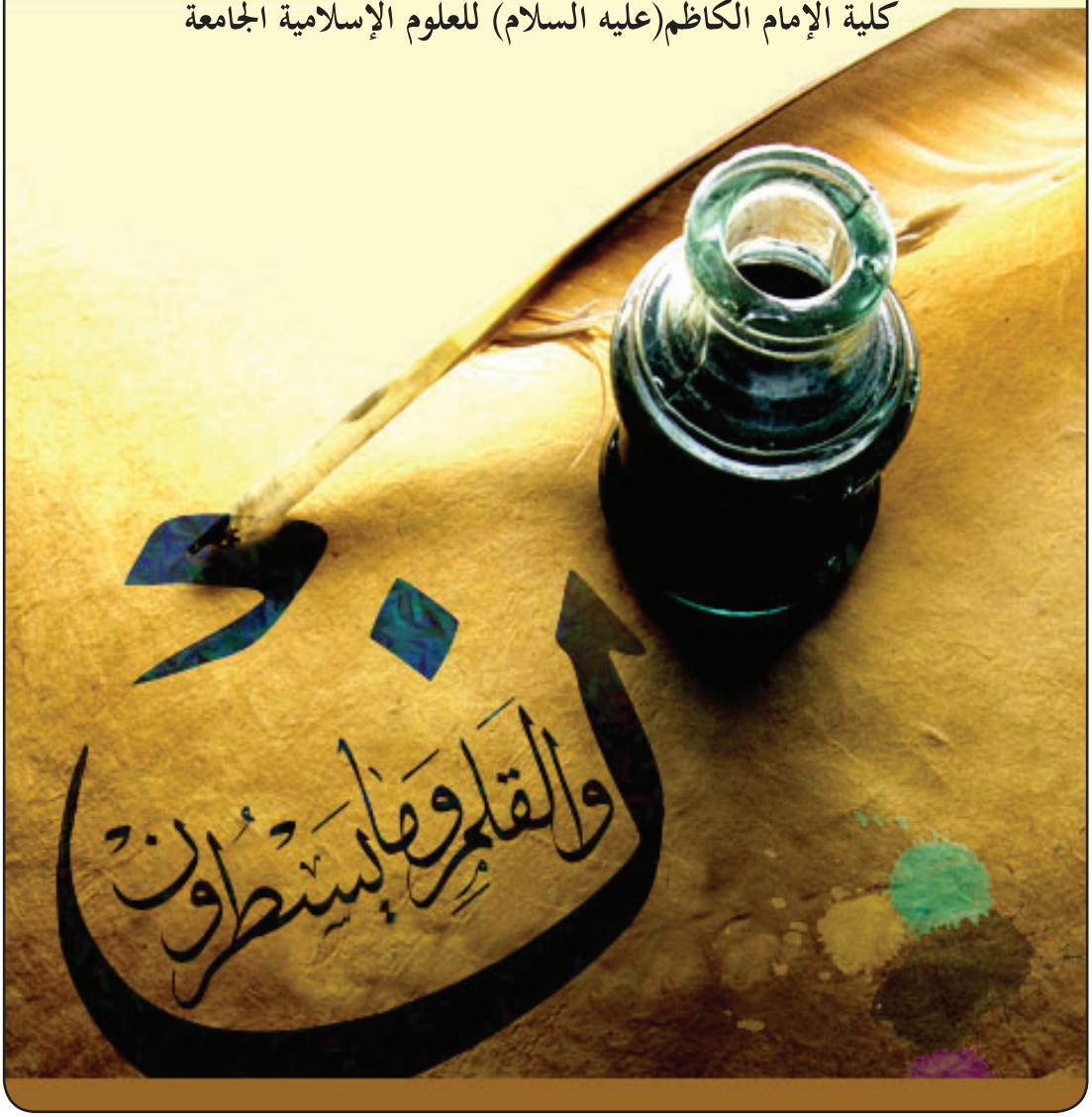

المستخلص:
يتناول هذا البحث حجية الخبر الضعيف، إذ أنّه في نفسه ليس بحجة عند كافة المذاهب الإسلامية؛ فهل يمكن أن يرقى إلى مستوى الحجية اذا احتف بقرائن معينة تقوي ضعف سنده وتجعله بمستوى الأحاديث المعتبرة؟ ومدار البحث على ما وضعه بعض علماء الإمامية من قرائن، إذ جعل بعضهم من القرائن شهرة عمل الفقهاء المتقدمين بالخبر الضعيف جابرة لضعف سنده، فيما عدّ علماء آخرون مراسيل أحد الرواة الثلاثة (أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عُمير) ، قرينة على الحجية، وتوسع العلماء الأخباريون حين قالوا بقطعية روايات الكتب الأربعة المعروفة عند الإمامية؛ فتدخل حينئذٍ جميع الروايات الضعيفة في الكتب الأربعة ضمن دائرة الحجية.

الكلمات المفتاحية: حجية الخبر، مستوى الحجية، الأحاديث، القرائن

Abstract:
This research examines the authority of weak reports, as they are not inherently authoritative according to all Islamic schools of thought. Can a weak report attain the level of authority if supported by certain indications that strengthen its weak chain of transmission and elevate it to the level of reliable adith? The study revolves around the indications established by some Imami scholars. Some of them considered the widespread reliance of early jurists on weak reports as a factor that compensates for their weak chain of transmission. Others regarded the mursal reports of any of the three narrators (Ahmed bin Mohammed bin Abi Nasr Al-Bazanti, Safwan bin Yahya, and Mohammed bin Abi Umair) as an indication of authenticity. The Akhbari scholars further expanded this view by asserting the definitive nature of the narrations found in the four recognized books of adith within the Imami tradition, thereby including all weak reports in these books within the scope of authority.

Keywords: authenticity of the report, level of authenticity, hadiths, evidence

المقدمة:
الحمد لله ربِّ العالمين والصلاة والسلام على سيّد المُرسلين، وخاتم النبيّين، ومن بعثه الله رحمة للعالمين محمّد وعلى آله الطيّبين الطاهرين وأصحابه المُنتجبين، وبعد..

إنّ عدد الأحاديث الضعيفة في الكتب الحديثية غير قليل، ولا يمكن تجاهلها، وأنّ الأخذ ببعضها أو تركه يمكن أن تُبنى عليه مسائل عديدة؟

وهذا البحث يدور حول حجية الحديث الضعيف؛ فهل يمكن الاحتجاج به على الرغم من أنّه في نفسه ليس بحُجة؟ إذ ممّا اتفق عليه علماء الإسلام إنّ الخبر الضعيف في نفسه فاقد لشروط الحجية، ولكن قد رأى بعض العلماء من الفريقين أنّه قد تقترن بالخبر الضعيف قرينة يمكن أن تجعل من الحديث الضعيف حجة فيقوى ضعفه ويرتقي إلى مستوى الحُجية وفق شروط مُحددة، وسنتعرض خلال البحث لهذه القرائن التي نُقلت عن آراء علماء الشيعة الإمامية.

ويتكون البحث من تمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة.

أمّا التمهيد ففي تعريف مفهوم حجية الحديث الضعيف، وتعريف بالإمامية.

وأما المطلب الأول: قرينة الشهرة العملية. والمطلب الثاني: قرينة مراسيل المشايخ الثلاثة(أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عُمير). والمطلب الثالث: قرينة قطعية صدور الروايات في الكتب الأربعة (عند الأخباريين).

والخاتمة: في نتائج البحث.

تمهيد:

ينبغي في البداية إيضاح بعض المفاهيم التي تبتني عليها فكرة البحث، وهذه المفاهيم هي: الحُجيّة، والحديث الضعيف، والإمامية، وقد تمّ التعريف بهذه المفاهيم بشكلٍ تفصيلي من الجانبين اللغوي والاصطلاحي.

أولاً: مفهوم حجية الحديث الضعيف:

١- مفهوم الحُجّية: الحُجيّة مصدر صناعي من الحُجة(١).

والحُجة لغةً: البُرهان، وقيل الحُجة ما دُوفع به الخصم، وهو رجل محجاج: أي جَدِل، والتّحاج: التّخاصم، وجمع الحُجة: حُجج، حِجاج. حاجّهُ محاجةً وحِجاجا: نازعهُ الحُجة، احتج بالشيء: اتخذه حُجة.(٢)، احتج بكذا: استند إليه، اتخذه حُجةً وعُذراً، احتج عليه: أقام عليه الحُجة والبرهان، تحاج القوم: تجادلوا، تناظروا، تخاصموا مع بعضهم، حاجّ الشخص: أقام الحُجة والدليل ليثبت صحة أمره، برهن بالحُجة والدليل؛ ليُقنع الآخرين. مُحاجّة: سلسلة من الأدلة تقضي إلى نتيجة واحدة (٣).

أمّا اصطلاحاً: فالحُجيّة يُقصد بها في علم الأصول ما يمكن أن يُحتجّ به لمصلحة الذات أو ضدّ الغير، بحيث تُثبت عقابا أو ترفعه لتُثبت عُذراً، وهذا ما يُسميه علماء الأصول بالتنجيز والتعذير؛ فحُجية دليل ما تعني – في الاصطلاح الأصولي– أنّ هذا الدليل مما يمكن لو أفاد إلزاماً أن يدخل هذا الإلزام في عُهدة المُكلّف ويُنجّزه في حقه؛ ليستحق العقوبة عليه على تقدير المخالفة، وكذا يمكن لهذا الدليل لو رخّص في شيء أن ترفع العقوبة فيه ويصبح الإنسان معذوراً(٤).

وثمة مسألة مهمة متعلقة بمصطلح الحُجة, وهو فضلا عن أنّ من يأتي بالحُجة ويظفر عند الخصومة، فإنّ الخصم يكون مُسلما لما يحتج به خصمه: «فاللغويون يطلقونها على كل ما يصح الاحتجاج به، أفاد علما بمدلوله أم لم يُفد، شريطة أن يكون مُسلماً لدى المُحتج عليه ليكون ملزما به. يقول الأزهريّ:» الحُجة الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة»(٥)، ولا يتم الظفر إلّا مع اعتراف الخصم والتزامه بما قامت عليه»(٦).

٢- مفهوم الحديث الضعيف

أ-تعريف الحديث لغةً واصطلاحاً:

أما لغةً: (حدث) «الحاء والدال والثاء أصلٌ واحد، وهو كون الشيء لم يكن يُقال: حدث أمر بعد أن لم يكن»(٧)، وقِيل (حدث) «يُقال فلان أحدوثة، أي كثّروا فيه الأحاديث، والأحدوثة: الحديث نفسه. والحديث: الجديد من الأشياء. ورجلٌ حدث: كثير الحديث، والحدث: الإبداء»(٨).

وقِيل «الحديث: نقيض القديم، والحديث: الخبر يأتي على القليل والكثير، ويُجمع على أحاديث، على غير قياس»(٩)، وقِيل الحديث: ما يُرادف الكلام، وسُمّي لتجدده وحدوثه شيئاً فشيئاً(١٠).

وأمّا اصطلاحاً: فقد ذكر الشهيد الثاني ثلاثة تعريفات للحديث، وربطها بتعريف الخبر(١١).

الأول: عدّ الحديثَ مُرادفاً للخبر، وعرّفه بأنّه: « أعم من أن يكون قول الرسول، والإمام، والصحابيّ، والتابعيّ، وغيرهم. وفي معناه فعلهم وتقريرهم».

وقد وصف الشهيد الثاني هذا التعريف بـ: «الأشهر في الاستعمال، والأوفق بعموم معناه اللغويّ»(١٢).

الثاني: عدّ الحديثَ مبايناً للخبر، فعرّف الحديث: ما جاءَ عن المعصوم، في حين عرّف الخبر: ما جاء عن غيره.

الثالث: عدّ الحديثَ أعم من الخبر، فيُقال لكل حديثٍ خبر ولا عكس، أي يكون الحديث شاملاً لقول الرسول والإمام والصحابة والتابعين، وفعلهم وتقريرهم، في حين يختص الخبر بقول الرسول والإمام وفعلهما وتقريرهما.
وعرَّف الشيخ البهائيّ الحديث بأنه: «كلام يحكي قول المعصوم (عليه السلام). أو فعله أو تقريره، وإطلاقه على ما ورد عن غير المعصوم تجوّز»(١٣).
وتعريف الشيخ البهائيّ هو التعريف المشهور عند كثيرٍ من العلماء المُتأخرين(١٤).
إذ الحديث: «هو ما يَحكي فِعل المعصوم أو قوله أو تقريره أو تركه»، «و أمّا نفس القول والفعل والتقرير فهو السُنّة، فالحديث ما يحكي السُنّة» (١٥).
ب- تعريف الحديث الضعيف: عُرِّف بأنّه» ما لا يَجتمع فيه شروط أحد الثلاثة (الصحيح، الحسن، الموثّق)، بأن يشتمل طريقهُ على مجروح أو مجهول أو ما دون ذلك. ودرجاته متفاوتة بحسب بُعده عن شروط الصحة، كما تتفاوت درجات الصحيح وأخويه، بحسب تمكّنه من أوصافها. وكثيرا ما يُطلق على رواية المجروح خاصة(١٦).
وعُرِّف أيضاً بأنّه:«الرواية التي لا توجد فيها شرائط الحديث الصحيح أو الحسن أو الموثّق، وربما يكون رواتها من المتهمين بالكذب أو الوضع وكثرة الخطأ والغفلة أو أن يكون الراوي فاسقا، أو قد لا يكون الحديث مُتصلا في جميع سلسلته»(١٧).
نُلاحظ أنّ هناك بعض الفروق بين التعريفين، إذ نجد التعريف الأول قد ذُكر فيه أنّ الحديث الضعيف (تتفاوت درجاته بحسب تمكّنه من أوصافها)، وهذا ما لم يُذكر في التعريف الثاني.
أمّا في التعريف الثاني فنجد أنّ هناك تفصيلا أكثر فيما يخص الحالات التي يعدّ بموجبها الحديث ضعيفاً ولا يؤخذ به على أثرها.
ثانياً: مفهوم الإماميّة:
الشيعة الإماميّة: هم الّذين يؤمنون بإمامة الأئمة الإثني عشر إذ «هم أتباع الإمام عليّ(عليه السلام) ومن بعده أولاده المعصومين الأحد عشر: الحسن، الحسين، علي السجاد، محمد الباقر، جعفر الصادق، موسى الكاظم، علي الرضا، محمد الجواد، علي الهاديّ، الحسن العسكريّ، محمد المهديّ(عليهم السلام) . وقد يسمون بالجعفريّة نسبة إلى الإمام جعفر الصادق(عليه السلام) (ت١٤٨هـ)؛ وذلك لوفرة عطائه الفكريّ بالنسبة إلى بقية الأئمة من أهل البيت(عليهم السلام)، ويعرفون بالإماميّة الإثني عشرية»(١٨) .
المطلب الأول: الشهرة العملية
الشُهرة لغةً: لها معنيان في معاجم اللغة العربية، أحدها: وضوح الأمر(١٩)، والمعنى الثاني، هو: ظهور الشيء في شُنعة حتى يشهره الناس(٢٠).
وأمّا اصطلاحًا: فالشهرة عند علماء الإمامية ثلاثة أنواع:

الأول: الشهرة الروائية: وهي اشتهار نقل الرواية بين أرباب الحديث ورواته القريبين من عهد الحضور لا المُتأخرين عنه، سواء عمل بها ناقلها أم لم يعمل؛ لوجود قصور فيها أو وجود رواية أرجح منها، وهذا القسم هو الذي جعلوه في باب التراجيح من المُرجّحات، وحملوا عليه قوله(عليه السلام):» خُذ بما اشتهر بين أصحابك» فإذا ورد خبران مُتعارضان وكان أحدهما أشهر روايةً من الآخر، أوجبوا أخذه وطرح الآخر لمُرجّحية الشُهرة(٢١).
الثاني: الشهرة الفتوائية: والمقصود منها اشتهار الفتوى بحكم من الأحكام من دون أن يكون ثمّة مستند لهذه الفتوى ولو كان ضعيفًا؛ إلاّ أنّه يُحتمل اعتمادهم عليه، فإنّه إذا احتُمل ذلك لا تتحقق الشُهرة الفتوائية(٢٢).
الثالث: الشُهرة العمليّة: والمقصود منها اشتهار العمل برواية، أي استناد الفقهاء إليها في مقام التعرف على الحكم الشرعي(٢٣)، وهذه الشهرة بُحثت من جانبين:

الأول: في مُرجحات في باب التعارض:

عُدّت الشُهرة العملية أول المُرجّحات الخبريّة، وما استقر عليه عمل المشهور من تقديم الشُهرة على جميع المُرجّحات، بل إنها تُعدّ أقوى المُرجّحات(٢٤)؛ بل الترجيح بها أولى من الترجيح بالشُهرة الروائيّة، فإنّ عمل الأصحاب يكشف اعتبار الرواية؛ بل لو كانت الشُهرة العمليّة على خلاف الشُهرة الروائيّة فالعبرة على الشُهرة العمليّة، فإنّ عدم عمل المشهور بالرواية المشهورة يكشف عن خللٍ فيها (٢٥). وهذا الجانب خارج عن محل البحث؛ لأنّ البحث ليس في مرجحات باب التعارض؛ بل في الخبر الضعيف.

الثاني: في أنّها توجب جبر سند الخبر الضعيف، أو وهن الخبر الصحيح:

ففي هذا الجانب مسألتان: الأولى: في كون الشُهرة العمليّة جابرة لضعف الرواية. والثانية: في أنّ إعراض المشهور الموجب لوهن الرواية، وإن كانت صحيحة أو موثّقة من حيث السند على المشهور أيضًا»(٢٦). وهذه الشهرة خارجة عن محل البحث؛ لأنّها توجب وهن الخبر الصحيح لا جبر ضعف الخبر الضعيف.

أمّا المسألة الأولى فهي محل البحث، وقد يُطلق عليها الشُهرة الإستناديّة، «بأن أحرز استناد القدماء إلى رواية؛ لاعتمادهم عليها في الاحتجاج والعمل بها»(٢٧) ؛ وذلك «بمعنى استناد الشُهرة إلى خبر في مقام الإفتاء»(٢٨). وهذا النوع من الشُهرة (الشُهرة العمليّة) هو ما يدور عليه محور البحث؛ وذلك لأنّها –على القول بها– تُوجب انجبار الضعف السنديّ، لكن لا يُعمل بها إلّا بشرطين، هما(٢٩):

١– أن يُعرف استناد الفتوى إليها، إذ لا يكفي مُجرد مُطابقة فتوى المشهور للرواية في الوثوق بأقربيتها إلى الواقع.

٢– أن تكون الشُهرة العمليّة قديمة، أي واقعة في عصر الأئمة (عليهم السلام). أو العصر الذي يليه الذي تمّ فيه جمع الأخبار وتحقيقها – وذلك لأنّ ملاك حُجيّة الخبر هو حصول الوثوق والاطمئنان بصدورها، فإذا قيل بأنّ شهرة القدماء على العمل برواية ضعيفة سندًا يوجب حصول الوثوق بصدورها، كما أنّ شُهرتهم على عدم العمل بها يوجب بعدم صدورها أو يزول الوثوق بالصدور؛ لأنّ مع قرب زمان المعصومين(عليهم السلام) يُوجب الاطمئنان بأنّه كانت هناك قرائن تحتف بهذه الرواية تدل على صدورها وصدقها، ولكن بسبب عوامل كثيرة اختفت علينا أمثال هذه القرائن(٣٠).

أمّا الشُهرة في العصور المُتأخرة فيُشكل في تقوية الرواية بها، هذا من جهة الترجيح بالشُهرة العمليّة.

«أمّا من جهة جبر الشُهرة للخبر الضعيف مع قطع النظر عن وجود ما يعارضه فقد وقع نزاع للعُلماء فيه. والحق أنّها جابرة له إذا كانت قديمة أيضًا؛ لأنّ العمل بالخبر عند المشهور من القدماء ممّا يُوجب الوثوق بصدوره، والوثوق هو المناط في حُجيّة الخبر، فإنّه يُوجب وهنه وإن كان راويه ثقة وكان قوي السند، بل كلما قوي السند فأعرض عنه الأصحاب كان ذلك أكثر دلالة على وهنه»(٣١).

حُجيّة الشُهرة العملية: عندما بحث الأصوليون والفقهاء الشهرة العملية، ومدى تأثيرها، بحثوا النوع الأول في باب التعارض، أي فيما اذا تعارض خبران، فإنّ الشهرة عدّوها من المرجحات(٣٢)، وهذا خارج عن محل البحث.

أما النوع الثاني فبحثوه بكلا جانبيه معاً، أي هل أنّ عمل المشهور يوجب جبر ضعف الخبر الضعيف، وأنّ اعراض المشهور يوجب وهن الخبر الصحيح، والجانب الثاني أيضاً خارج عن محل البحث، ولكن العلماء ذكروا الرأيين معاً، وبذكرهما ستتضح الأقوال في الشهرة العملية الجابرة لضعف السند.

وثمّة ثلاثة آراء ذهب إليها العلماء عن حُجيّة الشُهرة العملية، وهي(٣٣):

الأول: ذهب الأكثر إلى أنّها تُوجب جبر الرواية الضعيفة، كما أنّ إعراضهم عن رواية يُوجب كسر الرواية القوية ووهنها سندًا وعدم اعتبارها. واستدل بعضهم على ذلك: أنّ الحُجّة الخبر الموثوق به وإن لم يكن راويه ثقة.. والمُراد من الوثوق هو الشخصيّ، لذلك لو لم يُوجب العمل الوثوق الشخصيّ في مورد ولا إعراضهم أزال الوثوق، فلا

تكون الشُهرة مؤثرة.

الثاني: ذهب بعضٌ آخر إلى عدم تأثير الشُهرة العملية جبرًا وكسرًا؛ لما ذُكر من دليل بأنّ الشُهرة في نفسها ليست حُجّة، فكيف تُعطي الحُجيّة للرواية، وفاقد الشيء لا يُعطيه، (أي أنّ عمل المشهور ليس جابرا، و إعراضهم ليس موهنا) ..عدم كون عمل المشهور جابرا على تقدير كون الخبر ضعيف السند في نفسه ، ولا إعراضهم موهنا على تقدير كون الخبر صحيحا أو موثّقا في نفسه، بل الميزان في حجيّة الخبر تماميّة سنده في نفسه(٣٤).

الثالث: ذهب البعض إلى تأثير إعراض المشهور في كسر الرواية القوية ووهنها سندًا، وعدم تأثير عمل المشهور في جبر الضعيفة سندًا؛ وذلك لأنّ الملاك في حُجيّة الرواية هو الوثوق بالصدور ومع إعراض المشهور تفقد صفة الوثوق وهو ملاك حُجيّتها، أي أنّ عمل المشهور ليس جابرا، ولكن إعراضهم موهنا)، إذ أنّ إعراض المشهور عن خبر صحيح يوجب سقوطه من الحُجيّة إذا كانت الشهرة من الأقدمين من علمائنا القريبين لعصر النصوص(٣٥).

المطلب الثاني: مراسيل المشايخ الثلاثة المعروفين بأنهم لا يروون ولا يُرسلون إلا عن ثقة، وهم: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، وصفوان بن يحيى، ومحمد بن أبي عُمير.

الحديث المرسل: هو أحد أنواع الحديث الضعيف، فقد جاء في تعريفه: هو ما حُذفت رواته أجمع أو بعضها واحدًا أو أكثر، بل حتى إذا ذُكر الساقط بلفظٍ مُبهم، كبعض، وبعض أصحابنا(٣٦).

فنعلم من ذلك بأنَّ سبب ضعفه هو الحذف في الرواة؛ لأنّهُ يُعدّ أحد أسباب الضعف في الحديث»، وقد يختص الضعيف بالمشتمل على جرح أو تعليق أو انقطاع أو إعضال أو إرسال»(٣٧).

والحديث المرسل ليس بحجة في نفسه كونه أحد أقسام الخبر الضعيف؛ ولكن استثنى بعض علماء الإمامية بعض مراسيل المحدِّثين ومن بينهم المشايخ الثلاثة المعروفين بأنهم لا يروون ولا يُرسلون إلّا عن ثقة، وهم: أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي وصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عُمير.

والسبب في اعتماد كثير من العلماء على مراسيل هؤلاء الثلاثة وسكونهم إليها هو ما ذكره الشيخ الطوسي في العدة؛ إذ قال: « وإذا كان أحد الرَّاويين مُسنِدًا والآخر مُرسلًا، نُظِرَ في حال المُرسل، فإن كان ممّن يَعلم أنّه لا يُرسل إلّا عن ثقةٍ موثوق به فلا ترجيح لخبر غيره على خبره؛ ولأجلِ ذلك سوّت الطائفة بين ما يرويه مُحمّد بن أبي عُمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر، وغيرهم من الثقات الذين عُرفوا بأنّهم لا يروون ولا يُرسلون إلّا عمّن يُوثَقُ به و بين ما أسنده غيرهم، ولذلك عملوا بمراسيلهم إذا انفردوا عن رواية غيرهم»(٣٨).

ويُستفاد من هذا الكلام أمران(٣٩):

١- إنّ كُل من روى عنه هؤلاء فهو محكوم بالوثاقة، وهذهِ النتيجة رجالية تترتب على هذه القاعدة.

٢- إنّه يؤخذ بمراسيلهم كما يؤخذ بمسانيدهم وإن كانت الواسطة مجهولة أو مُهملة أو محذوفة، وهذه النتيجة أصولية تترتب عليها، وهي غير النتيجة الاولى.

والذي يدخل في البحث الأمر الثاني؛ لأنّ البحث ليس في توثيق مشايخهم، وأنّما في حجية الخبر الضعيف.

وهؤلاء المشايخ الثلاثة عاصروا ثلاثة من الأئمة وهم: الإمام الكاظم والإمام الرضا والإمام الجواد(عليهم السلام) (٤٠).

وفيما يأتي ترجمة موجزة عن حياة كل واحد من هؤلاء الرواة الثلاثة:

١- أحمد بن محمد بن أبي نصر: زيد أبو جعفر وقيل عليّ المعروف بالبزنطيّ مولى السكونيّ، كوفيٌّ ثقة، لقي الرضا(عليه السلام) وكان عظيم المنزلة عنده(٤١). فقيه إماميّ كبير، جليل القدر .. توفي سنة (٢٢١هـ)(٤٢).

٢- صفوان بن يحيى: أبو محمد البجليّ، بيّاع السابريّ، كوفيٌّ ثقة ثقة، عين، روى أبوه عن أبي عبد الله(عليه السلام) وروى هو عن الرضا(عليه السلام)، وكانت له منزلة شريفة ذكره الكشيّ في رجال أبي الحسن موسى (عليه السلام)، وقد توكّل للرضا وأبي جعفر(عليه السلام)،سلم مذهبه من الوقف، وكانت جماعة من الواقفة بذلوا له مالًا كثيرًا،

مات رحمه الله سنة عشرة و مائتين (٤٣)، وهو «مُحدّثٌ، عين، فقيه، جليل القدر، زاهد، عابد، ورع، من مفاخر الإماميّة، متفقٌ على وثاقته، لم يُطعن عليه بشيء»(٤٤). أوثق أهل زمانه عند أصحاب الحديث وأعبدهم، وكان يصلي كل يوم وليلة خمسين ومائة ركعة، ويصوم في السنة ثلاثة أشهر ويخرج زكاة ماله في كل سنة ثلاث مرات(٤٥).

٣- محمد بن أبي عُمير: زياد بن عيسى أبو محمد الأزدي من موالي المُهلّب بن أبي صفرة، وقيل مولى بني أُميّة والأول أصح، بغداديّ الأصل و المقام (٤٦).

كان من أوثق النّاس عند الخاصة والعامة وأنسكهم نُسكًا، و أورعهم وأعبدهم، وقد ذكره الجاحظ في كتابه في فخر قحطان على عدنان بهذه الصفة(٤٧)، و ذكر أنّه كان أوحد أهل زمانه في الأشياء كلها، وأدرك من الأئمة ثلاثة: أبا إبراهيم موسى، وأدرك الرضا، والجواد(عليه السلام) (٤٨) وكان حُبس في أيام الرشيد فقيل لِيَلي القضاء، وقيل أنّه وُلّيَ بعد ذلك، وقيل بل ليدل على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر(عليه السلام) ورُويَ أنّه ضُرِبَ أسواطًا بلغت منه فكاد أن يُقِرَ لِعِظَم الألم، فسمِعَ محمد بن يونس بن عبد الرحمن وهو يقول: اتقِ الله يا محمد بن أبي عُمير، فصَبر ففَرّج الله عنه، ورُويَ أنّهُ حبسه المأمون حتى وَلّاهُ القضاء بعض البلاد، وقيل: أنّ أختهُ دَفنت كُتبه في حال استتاره وكونهُ في الحبس أربع سنين فهلكت الكُتب، وقيل: بل تركتها في غُرفة فسال عليها المطر فهلكت الكُتب، فحدّثَ من حِفظِهِ، ومما كان سلف له في أيدي النّاس، فلهذا يسكنون إلى مراسيله(٤٩).

وهناك ثلّة من العلماء صرّحوا بقبول مراسيل الثلاثة؛ منهم(٥٠):

١- الشهيد الأول محمد بن جمال الدين: قال في أحكام أقسام الخبر: «أو كان مُرسله معلوم التحرّز عن الرواية عن مجروح، ولهذا قُبلت مراسيل ابن أبي عُمير، وصفوان بن يحيى، وأحمد بن أبي نصر البزنطيّ؛ لأنّهم لا يُرسلون إلّا عن ثقة»(٥١) .

٢- الشيخ حسين بن عبد الصمد العامليّ: قال في الاحتجاج بالحديث المُرسل: «أو كان مُرسله معلوم التحرز عن الرواية عن مجروح، ولهذا قبلت الأصحاب مراسيل ابن أبي عُمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن محمد البزنطيّ؛ لأنّهم لا يُرسلون إلّا عن ثقة»(٥٢).

٣- السيد محمد بن عليّ العامليّ: قال: «والمُرسل مقبول إن كان مُرسله معلوم التحرّز من الرواية عن مجروح كمحمد بن أبي عُمير وصفوان بن يحيى وأحمد بن أبي نصر؛ لأنّهم لا يُرسلون إلّا عن ثقة أو عمّن عمل الأكثر»(٥٣).

ومن الجدير ذكره أنّه تم التأكيد على مراسيل محمد بن أبي عُمير؛ لأنّه، فضلاً عن العبارة المتقدمة للشيخ الطوسي في حق الثلاثة، فقد خصّ النجاشي مراسيل محمد بن أبي عمير بالذكر؛ إذ قال: «وقيل: أنّ أخته دفنت كتبه في حال استتاره وكونه في الحبس أربع سنين فهلكت الكتب، وقيل: بل تركتها في غرفة فسال عليها المطر فهلكت، فحدّث من حفظه، ومما كان قد سلف له في ايدي الناس، فلهذا يسكنون إلى مراسيله، وقد صنّف كتبًا كثيرة(٥٤).

ولذا أكّد عدد من علماء الإمامية على العمل بمراسيل ابن أبي عمير وعدّوها كالمسانيد:

قال عليّ بن طاووس بعد نقل حديث عن أمالي الصدوق بسندٍ ينتهي إلى محمد بن أبي عُمير: «رواة الحديث ثُقات بالاتفاق ومراسيل محمد بن أبي عُمير كالمسانيد عند أهل الوفاق»(٥٥).

وقال المحقق الحليّ بعد أنّ نقل رواية أوضح فيها مقدار (الكر): «وعلى هذه عمل الأصحاب، ولا طعن في هذه بطريق الإرسال لعمل أصحاب الحديث بمراسيل ابن أبي عُمير»(٥٦).

وقال المحقق (الكركيّ) بعد أن ذكر روايتين في أحكام المياه: «الروايتان صحيحتان من مراسيل ابن أبي عُمير الملحقة بالمسانيد»(٥٧).

وقال المحقق الداماد: مراسيل محمد بن أبي عمير تعد في حكم المسانيد، إلى ان قال: فلذلك أصحابنا يسكنون إلى مراسيله، فكان يروي ما يرويه بأسانيد صحيحة، فلما ذهبت كتبه ارسل رواياته التي كانت هي من المضبوط

المعلوم المسند عنده بسند صحيح، فمراسيله في الحقيقة مسانيد معلومة الاتصال والاسناد اجمالا وان فاتته طرق الاسناد على التفصيل الا انها مراسيل على المعنى المصطلح حقيقة والاصحاب يسحبون عليها حكم المسانيد لجلالة قدر ابن ابي عمير(٥٨).

المطلب الثالث: قطعية صدور الروايات في الكتب الأربعة (عند الأخباريين)

ذهب الإخباريون إلى أنّ الأصل في أخذ الأحكام هو كتاب الله وسنّة النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) ولا دور للعقل في ذلك، ويدّعون بأنّ كل ما تحتاجه الأمة ورد حكمه من الله أو مأخوذ من النبي والعترة(صلوات الله وسلامه عليهم) وعدّوا المجتهد وان اصاب لم يؤجر « لا سبيل لنا فيما نعلمه من الأحكام الشرعيّة النظرية أصلية كانت أو فرعية إلا السماع من الصادقين(عليهما السلام) وأنّه لايجوز استنباط الأحكام من ظواهر كتاب الله ولا من ظواهر السنن النبويّة مالم يعلم أحوالهما من جهة أهل الذكر(عليهم السلام) بل يجب التوقف والاحتياط فيهما، وإنّ المجتهد في نفس أحكامه تعالى إن أخطأ كذب على الله تعالى وافترى وإن أصاب لم يؤجر»(٥٩).

والإخباريون: هم فرقة من الشيعة الإمامية الاثني عشرية يمنعون الاجتهاد في الأحكام الشرعية، ويرون ان اخبار الكتب الأربعة المعروفة للشيعة قطعية السند أو موثوقة الصدور؛ ولا يرون تقسيمها إلى اقسام الحديث المعروفة من الصحيح والحسن والموثق والضعيف وغيرها؛ بل كلها صحيحة ويسقطون من الأدلة الأربعة المذكورة في أصول الفقه دليل العقل والإجماع ويقتصرون على الكتاب والأخبار؛ ولذلك عرفوا بالإخبارية نسبة إلى الإخبار(٦٠).

فالإخباري: هو من قنع بنقل متون الأخبار واقتصر في الحكم على موارد النصوص ومضامين الآثار، يُفتي بمتون الأخبار من غير تعرض لما لا نصّ فيه، ولعلّ ذلك لعدم كمال شروط الاجتهاد في نفسه، أو لكونه في عصر الأئمة(عليه السلام) وتمكنه من أخذ الأحكام بأسرها من النص؛ فلم يقنع بالاجتهاد، وهذا لا يقتضي عدم جوازه عنده كمن يعمل بالاحتياط مع تمكنه من الاجتهاد وهو حُجة (٦١).

تُعدّ الكتب الأربعة من مصادر الحديث الأساسيّة عند الشيعة، وعدد الأحاديث الضعيفة في هذه الكتب ليس قليلاً، وهذا ما جعل الأخباريين يقولون بحُجيّة الأحاديث الضعيفة التي تضمنتها هذه الكتب؛ لأنّ تركها وعدم اخذها ليس أمرًا يسيرًا، فقد جمعت آلاف الأحاديث للنبيّ(صلى الله عليه وآله وسلم) وأهل بيته(عليهم السلام).

وقد استدل الإخباريون على قطعية روايات الكتب الأربعة بأدلة عديدة، أهمها:

الأول: إنا نعلم أنّه كانت عند قدمائنا أصول من زمن أمير المؤمنين(عليه السلام) إلى زمن الأئمة الثلاثة (المحمدِين) كانوا يعتمدون عليها في عقائدهم وأعمالهم، ونعلم أنهم كانوا عالمين بأنّه مع التمكين من القطع واليقين في أحكام الله تعالى لا يجوز الاعتماد على ما ليس كذلك..فعلم أنّ تلك الأحاديث كلها صحيحة باصطلاح القدماء(٦٢).

الثاني: أنّا نقطع قطعًا عاديًا بأنّ جمعًا كثيرًا من ثقات أصحاب الأئمة(عليهم السلام) ومنهم الجماعة الذين أجمعت العصابة على أنّهم لم ينقلوا إلّا الصحيح باصطلاح القدماء صرفوا أعمارهم في أخذ الأحكام عنهم(عليهم السلام) وتأليف ما يسمعونه منهم(عليهم السلام) وعرض المؤلفات عليهم والتابعون لهم يتبعونهم في طريقتهم استمر هذا المعنى إلى زمن الأئمة الثلاثة(٦٣).

الثالث: يعلم من تتبع كتب الرجال وأحوال القدماء أنّ الأصول والكتب المعتمدة كلها موجودة في زمن الأئمة الثلاثة وأنّهم جمعوا كتبهم منها.. فلو نقلوا ما فيه ريب لميّزوه بعلامة وإلّا لم يكونوا مرشدين(٦٤).

الرابع: إنّ الشيخ الطوسيّ كثيرًا ما يتمسك بأحاديث في طريقها الضعفاء، وربما طرح أحاديث الثُقاة وأوّلها لأجلها، وما ذلك إلّا لأنه ظهر له صحتها، أمّا لوجودها في الكتب المعتمدة، أو غيرها ذلك من الوجوه الموجبة لقبولها وترجيحها(٦٥).

الخامس: كما استدلوا على صحة ما جاء في الكتب الأربعة اعتمادًا على المقدمات التي وردت فيها(٦٦).

وبعد استعراض أهم أدلة الإخباريين على قطعية روايات الكتب الأربعة بقي أن نشير إلى أنّ هذه القرينة إنّما هي عند الإخباريين، ولكن الأصوليين يرون أنّها ليست قطعية الصدور:

وقد ناقشوا هذه القضية أي (قطعية صدور روايات الكتب الأربعة) من خلال عدة آراء، منها:

١- دعوى القطع في خصوص روايات الكتب الأربعة – لقرائن دلّت على ذلك – لا أساس لها من وجوه (٦٧):

أولا: إنّ أصحاب الأئمة(عليهم السلام) وان بذلوا غاية جهدهم واهتمامهم في أمر الحديث وحفظه من الضياع والاندراس؛ إلّا أنهم عاشوا في دور التقيّة، ولم يتمكنوا من نشر الأحاديث علنًا، فكيف بلغت هذه الأحاديث حدّ التواتر أو قريبًا منه!

ثانيًا: إنّ الاهتمام المزبور لو سلمنا أنّه يورث العلم، فغاية الأمر أنّه يورث العلم بصدور هذه الأصول والكتب عن أربابها، فنُسلّم أنّها متواترة، ولكنه مع ذلك لا يحصل لنا العلم بصدور رواياتها عن المعصومين(عليهم السلام)؛ وذلك فإنّ أرباب الأصول والكتب لم يكونوا كلهم ثُقات وعدولًا، فيُحتمل فيهم الكذب.

ثالثًا: لو سلّمنا أنّ صاحب الكتاب أو الأصل لم يكذب ولم يشتبه عليه الأمر، فمن الممكن أنّ من روى عنه قد كذب عليه في روايته، أو أنّه اشتبه عليه الأمر.

٢- لا يعتبر في حُجيّة الخبر وجوده في أحد الكتب الأربعة كما زعمه البعض، بل المدار على جمع الخبر للشرائط أينما وُجِد، وليس من شرائط حُجيّته وجوده في هذه الأربعة، كيف وقصر الحُجيّة على ما فيها من الأخبار يقتضي سقوط ما عداها من كتب الحديث عن درجة الاعتبار، مع أنّ كثيرا منها يقرب من هذه الأربعة في الاشتهار، ولا يقصر عنها بكثير في الظهور والانتشار(٦٨).

الخاتمة

من خلال ما تقدّم يتضح لنا:

١- إنّ القرائن التي تقوي الحديث الضعيف ليست مجمعاً عليها بين العلماء؛ بل قد يحتجّ بعض الفقهاء بإحدى القرائن، وفي المقابل نجد من يمنع الأخذ بها،

٢- إنّ الشهرة العملية الجابرة لضعف سند الرواية ينبغي أن تكون قريبة من عصر المعصومين(عليهم السلام)، فهذا ما يوجب الاطمئنان والوثوق بصدورها.

٣- الحديث المُرسل ليس حُجة، وعلى الرغم من ذلك نجد أنّ بعض العلماء قد قبلوا مراسيل أحد الرواة الثلاثة(أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، وصفوان بن يحيى، ومحمد بن أبي عُمير)، بل عدّوا مراسيلهم كالمسانيد؛ لكونهم لايروون ولا يُرسلون إلّا عن ثقة.

٤- قطعية صدور روايات الكتب الأربعة هي قرينة معتبرة لدى الإخباريين على الخصوص، ولم يعدّها الأصوليون قرينة؛ لأنّ حكم الروايات الضعيفة عندهم واحد سواء وُجدت في هذه الكُتب الأربعة أم في غيرها.

الهوامش:

(١) المصدر الصناعي: «هو اسم لحقته ياء النسب تليها تاء التأنيث المربوطة؛ للدلالة على معنى المصدر، يصاغ المصدر الصناعي من: الاسم الجامد، نحو: الإنسانية، الوطنية، أو الاسم المشتق، نحو: الحرية، العالمية. فالحُجيّة تُصاغ من اسم مشتق، لأنّها تُعدّ من الأسماء التي ترجع إلى كلمات سبقتها في الوجود، وهي: (الحُجّة).

يُنظر: مقصوصات صرفية ونحوية: (ثامر إبراهيم المصاروة) ط: ١/ ٢٠٠٧م، نش: جامعة مؤتة/ الأردن، ٦٧، الصرف الكافي: (أيمن أمين عبد الغني) ط: ١، ١٩٩٩م، دار ابن خلدون/ الإسكندرية– مصر، ١٥٥.

(٢) معجم لسان العرب: ابن منظور(ت٧١١هـ)، ط:٣/ ١٤١٩هـ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت– لبنان، ٣/ باب الحاء– مادة حجج.

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، ط:١/ ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٨م، عالم الكتب/ القاهرة: ١/ ٤٤٤.

(٤) يُنظر: حجية السُنّة في الفكر الإسلاميّ: حيدر حب الله، ط:١/ ٢٠١١م، الانتشار العربي/ بيروت– لبنان، ٤٨، ٤٧.

(٥) معجم لسان العرب: باب الحاء/ مادة حجج.
(٦) الأصول العامة للفقه المُقارن: محمد تقي الحكيم، ط: ٢/ ١٤١٨هـ، مطبعة أمير ، قم/ إيران: ٢١.
(٧) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت٣٩٥هـ) تح: عبد السلام هارون، دار الفكر/ د.ط./ د. ت، ٢/ مادة حدث.
(٨) كتاب العين للفراهيديّ (ت١٧٠هـ) تح: عبد الحميد هنداويّ، د.ط./ ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية/ بيروت– لبنان، ١/ باب الحاء/ مادة حدث.
(٩) معجم الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) للجوهريّ(ت٣٩٨هـ) تح: محمد محمد تامر، د.ط./ ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م، دار الحديث/ القاهرة، باب الثاء/ فصل الحاء.
(١٠) مجمع البحرين للطريحيّ (١٠٨٥هـ)، تح: أحمد الحسينيّ، ط: ١/ ١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧م، مؤسسة التاريخ العربي/ بيروت– لبنان، ١/ كتاب الحاء.
(١١) يُنظر: البداية في علم الدراية: الشهيد الثاني زين الدين بن علي العامليّ (ت٩٦٥هـ) تح: محمد رضا الحسينيّ الجلاليّ، ط:١/ ١٤٢١هـ، دار محلاتي للنشر/ قم– إيران، ١٨.
(١٢) شرح البداية في علم الدراية: زين الدين بن عليّ العامليّ، ط: ١/ ١٣٩٠هـ، مطبعة أصيل/ قم– إيران، ٧.
(١٣) الوجيزة في الدراية: محمد بهاء الدين البهائيّ(ت١٠٣٠هـ)، د.ط.،١٣٩٦هـ، منشورات المكتبة الإسلامية الكبرى، قم–إيران، ٢.
(١٤) توضيح المقال في علم الرجال: عليّ كني(ت١٣٠٦هـ) تح: محمد حسين مولويّ، ط: ٢/١٤٢٨هـ– دار الحديث، قم/ إيران، ٣٢، مقباس الهداية في علم الدراية: عبد الله المامقاني (ت١٣٥١هـ) ط١/ ١٤٢٨هـ، مطبعة نكارش/ قم – إيران، ١/٥٣، أصول الحديث وأحكامه في علم الدراية: جعفر السبحانيّ، ط١/ ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م، دار جواد الأئمة/ بيروت– لبنان، ١٩، أصول الحديث: عبد الهادي الفضليّ (ت ١٤٣٥هـ) ط: ٣/ ١٤٢١هـ، مؤسسة أم القرى، بيروت/ لبنان، ٣٣.
(١٥) الفوائد الرجالية: مهدي الكجوريّ الشيرازيّ (ت١٢٢٢هـ) تح: محمد كاظم رحمان، مطبعة ستايش، ط:١/ ١٤٢٤هـ، دار الحديث/ قم– إيران، ١٨٠.
(١٦) البداية في علم الدراية (زين الدين العامليّ)، ٢٤.
(١٧) دروس في علم الدراية (رضا مؤدب)، تعر: قاسم البيضائيّ، ط: ٣/ ١٤٣٥هـ، مطبعة نازنجستان/ قم– إيران/ ٦٩.
(١٨) معالم العقيدة الإسلاميّة: مؤسسة السبطين(عليهم السلام) العالميّة، ط:١/ ١٤٢٦هـ/ مطبعة محمد/ قم– إيران، ٢٢٥.
(١٩) معجم مقاييس اللغة : ٣/ مادة شهر، معجم الصحاح: باب الراء/ فصل الشين، معجم لسان العرب: ٧/ باب الشين/ مادة شهر.
(٢٠) كتاب العين : ٢/ باب الشين، مجمع البحرين للطريحيّ: ١/كتاب الشين، معجم لسان العرب: ٧/ باب الشين/ مادة شهر.
(٢١) يُنظر: اصطلاحات الأصول ومعظم أبحاثها: علي المشكينيّ (ت ١٤٢٨هـ)، ط: ٦/ ١٣٧٤هـ، مطبعة الهادي/ قم– إيران، ١٥٥.
(٢٢) يُنظر: المعجم الأصوليّ: محمّد صنقور عليّ، ط: ٣/ ١٢٨هـ، مطبعة ستارة/ قم – إيران ،٢/ ٢٣٩.
(٢٣) يُنظر: المصدر نفسه: ٢/ ٢٣٨.
(٢٤) يُنظر: تهذيب الأصول: ١/ ١٧٧.
(٢٥) يُنظر: فوائد الأصول: محمد عليّ كاظم الخُراسانيّ (ت١٣٥٦هـ) تقريرات محمد حسين الغرويّ النائينيّ (ت١٣٥٥هـ)، ط: ١/ ١٤٠٩هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران، ٤/ ٧٨٦.
(٢٦) مصباح الأصول: ٢/ ١٤٣.
(٢٧) تهذيب الأصول: عبد الأعلى السبزواريّ، ط: ٢/ ١٤٠٦هـ، الدار الإسلاميّة/ بيروت– لبنان، ١/ ١٨٣.
(٢٨) مصباح الأصول/ تقرير بحث أبو القاسم الخوئيّ(ت ١٤١٣هـ): للبهسوديّ (ت١٤١٩هـ)، ط:٥ / ١٤١٧هـ، المطبعة العلميّة/ قم– إيران، ٢/ ١٤٣.
(٢٩) يُنظر: أصول الفقه: محمّد رضا المُظفر(ت١٣٨٣هـ)، تح: رحمة الله الرحمتيّ الآراكيّ، ط: ٧/ ١٤٣٤هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران، ٣/ ٢٥٢، ٢٥٣.
(٣٠) يُنظر: خلاصة الأصول: هاشم الهاشميّ، ط: ١/ ١٤٤١هـ، مطبعة نكين/ قم– إيران، ٢/١٧١– ١٧٢.
(٣١) أصول الفقه: للمظفر: ٣/ ٢٥٣.
(٣٢) قال الشهيد الأول: « لو عارض الشهرة المستندة إلى حديث ضعيف حديث قوي، فالظاهر ترجيح الشهرة، فإنّ الطريق إلى الإمام تُعلم وإن ضعُف طريقه». ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة: محمد بن جمال الدين (ت٧٨٦هـ)، ط: ١/ ١٤١٨هـ، مطبعة ستارة/ قم– إيران، ١/ ٥٢.
(٣٣) يُنظر: خلاصة الأصول: ٢/ ١٧١.
(٣٤)يُنظر: مصباح الأصول: ٢/ ١٤٣.
(٣٥) يُنظر: بحوث في علم الأصول (تقريرات محمد باقر الصدر): محمود الهاشميّ، ط: ١/ ١٤٣٣هـ، مؤسسة الفقه ومعارف أهل

البيت(عليهم السلام) / قم– إيران، ٢/ ٤٢٦.
(٣٦) يُنظر: مقباس الهداية في علم الدراية: ١/ ٣٥٤.
(٣٧) الوجيزة في الدراية: ٥.
(٣٨) العُدة في أصول الفقه: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تح: محمد رضا الأنصاريّ القميّ، ط: ١/ ١٤١٧هـ، مطبعة ستارة/ قم– إيران، ١/ ١٥٤.
(٣٩) كُليات في علم الرّجال: جعفر السُبحانيّ، ط: ٢/ ١٤٠٨هـ، مطبعة مهر/ قم– إيران، ٢١٣.
(٤٠) يُنظر: رجال البرقيّ: أحمد بن محمد بن خالد البرقيّ (ت٢٧٤هـ)، تح: حيدر محمد عليّ البغداديّ، ط: ٢/ ١٤٣٣هـ، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) / قم– إيران: ٣٢٨، ٣٤٠، ٣٤١، رجال الطوسيّ: محمد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تح: جواد القيوميّ الأصفهانيّ، ط: ٤/ ١٤٢٨هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران: ٣٣٢، ٣٥١، ٣٣٨، ٣٥٩، ٣٦٥، ٣٧٣، ٣٧٦، الفهرست: محمد بن الحسن الطوسيّ، تح: جواد القيوميّ، ط: ٤/ ١٤٣٥هـ، مطبعة سليمان زاده/ قم– إيران: ٢١٨
(٤١) يُنظر: رجال النجاشيّ: أحمد بن عليّ النجاشيّ (ت٤٥٠هـ) ط:١/ ١٤٣١هـ ، مؤسسة الأعلميّ/ بيروت– لبنان، ٧٣، الفهرست: ٦١، خلاصة الأقوال: الحسن بن يوسف الحليّ (ت٧٢٦هـ)، تح: جواد القيوميّ، ط: ١/١٤١٧ هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران، ٦١
(٤٢) يُنظر: رجال البرقي: ٣٢٨.
(٤٣) يُنظر: اختيار معرفة الرجال (رجال الكشيّ): محمد بن الحسن الطوسيّ، تح: محمد جاسم الماجديّ، ط: ١/ ١٤٤٠هـ، مطبعة الصادق(عليه السلام) / قم– إيران، ٢/ ٢٣١، رجال النجاشي:١٩٣ ، معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة: أبو القاسم الخوئيّ (ت١٤١٣هـ) ط:٤/ ١٤١٠هـ ، مطبعة الصدر/ قم– إيران، ١٢٣، ١٢٤.
(٤٤) معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المُصنّفين منهم قديمًا وحديثًا: محمد بن عليّ بن شهر آشوب المازندرانيّ (ت٥٨٨هـ)، ط: ١/ ١٤٣١هـ ، مطبعة ستارة/ قم– إيران، ٢/ ١٤٧.
(٤٥) يُنظر: الفهرست: ١٤٥، ١٤٦، قاموس الرجال: محمد تقي التستريّ (ت١٤١٥هـ)، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران، ٥/ ٥٠٥.
(٤٦) يُنظر: رجال النّجاشيّ: ٣١٢، خلاصة الأقوال: ٢٣٨، حاوي الأقوال في معرفة الرجال: عبد النبيّ الجزائريّ (ت١٠٢١هـ)، ط: ١/ ١٣١٨هـ، مطبعة أمير/ قم– إيران، ١٧٤.
(٤٧) جاء في كتاب الجاحظ بعد ذِكر رواية للإمام عليّ بن أبي(عليه السلام) أنّ من محمد بن أبي عُمير من بين الرواة الذين نقلوا هذا الخبر بل ويُعدّ أوثقهم : « وذكر هذه الثلاثة الأخبار إبراهيم بن داحة عن محمد بن أبي عُمير وذكرها صالح بن عليّ الأفقم عن محمد بن أبي عُمير وهؤلاء جميعًا من مشايخ الشيعة وكان ابن عُمير أغلاهم» يُنظر: البيان والتبيين: عمرو بن محبوب الجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تح: فوزي عطويّ، د. ط./ د.ت، المطبعة التجارية الكبرى/ مصر: ١/ ٥٩.
(٤٨) يُنظر: الفهرست: ٢١٨.، قاموس الرجال: ٩/ ٣٨، ٣٩.
(٤٩) ينظر: رجال النّجاشيّ: ٣١٢، حاوي الأقوال: ٢/ ١٧٥، قاموس الرجال: ٩/ ٣٩.
(٥٠) يُنظر: كليات في علم الرجال: ٢١٧– ٢١٩.
(٥١) ذكرى الشّيعة: ١/ ٤٩.
(٥٢) وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: حسين بن عبد الصمد العامليّ (ت ٩٨٤هـ)، تح: عبد اللطيف الكوهكمريّ، د. ط./ ١٠٤١هـ، مطبعة الخيام/ قم– إيران، ١٠٧.
(٥٣) مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام: محمد بن علي الموسويّ العامليّ (ت١٠٠١هـ) ط: ١/ ١٤١٠هـ، مطبعة مهر/ مشهد– إيران، ٨/ ٤٨٠.
(٥٤) رجال النجاشيّ: ٣١٢.
(٥٥) فلاح السائل ونجاح المسائل في عمل اليوم والليلة: علي بن موسى ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، تح: غلام حسين المجيديّ، ط: ١/ ١٤١٩هـ، مكتب الإعلام الإسلاميّ/ قم– إيران.
(٥٦) المعتبر في شرح المختصر: جعفر بن الحسن الحليّ (ت٦٧٦هـ)، د.ط. / ١٣٦٤هـ، مطبعة مدرسة أمير المؤمنين/ قم– إيران، ١/ ٤٧.
(٥٧)جامع المقاصد في شرح القواعد: عليّ بن الحسين الكركي العامليّ (ت٩٤٠هـ)، ط: ١/ ١٤٠٨هـ، المهديّة/ قم– إيران، ١/ ١٥٩.
(٥٨) الرواشح السماوية: ميرداماد محمد باقر الحسنيّ الاسترآباديّ (ت١٠٤١هـ) تح: غلام محسين قيصر/ نعمة الله الجليليّ، ط: ١/ ١٤٢٢، دار الحديث/ قم– إيران، ١١٤.
(٥٩) الفوائد المدنية: محمد أمين الأسترآباديّ (ت١٠٣٣هـ)/ الشواهد المكية: نور الدين العامليّ (ت١٠٦٢هـ)، تح: رحمة الله

الرحمتيّ، ط: ٢/ ١٤٢٦هـ، مؤسسة النشر/ قم– إيران، ١٠٤.
(٦٠) يُنظر: أعيان الشيعة: محسن الأمين (ت١٣٧١هـ)، تح: حسن الأمين، د. ط.، دار التعارف/ بيروت– لبنان، ٣/ ٢٢٢.
(٦١) يُنظر: مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين: محمد عبد الحسن محسن الغراويّ، ط: ١/ ١٤١٢هـ، دار الهادي/ بيروت– لبنان، ٥٦.
(٦٢) يُنظر: مصادر الاستنباط: ١١٣.، الفوائد المدنية: ١٢٦.
(٦٣) يُنظر: مصادر الاستنباط: ١١٣، الفوائد المدنية:١٢٦، هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار:حسين بن شهاب الدين الكركيّ العامليّ (ت١٠٧٦هـ)، ط: ١/ ١٩٧٧م، المكتبة الوطنية/ بغداد– العراق، شبكة الفكر الالكترونية ٨٣.
(٦٤) يُنظر: مصادر الاستنباط: ١١٤، الفوائد المدنية: ١٢٨، هداية الأبرار: ٨٤.
(٦٥) يُنظر: مصادر الاستنباط: ١١٥، هداية الأبرار: ٨٥.
(٦٦) يُنظر: مصادر الاستنباط: ١١٥، الفوائد المدنية: ١٢٨، هداية الأبرار: ٨٤.
(٦٧) يُنظر: معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة: أبو القاسم الخوئيّ (ت١٤١٣هـ)، ط: ٤/ ١٤١٠هـ، مطبعة الصدر/ قم– إيران، ١/ ٢٢– ٢٤.
(٦٨) يُنظر: مقباس الهداية: ١/ ٣٤٤.

المصادر :

١– اختيار معرفة الرجال (رجال الكشيّ): محمد بن الحسن الطوسيّ، تح: محمد جاسم الماجديّ، ط: ١/ ١٤٤٠هـ، مطبعة الصادق/ قم– إيران.
٢– اصطلاحات الأصول ومعظم أبحاثها/ علي المشكينيّ (ت ١٤٢٨هـ)، ط: ٦/ ١٣٧٤هـ، الهادي/ قم– إيران.
٣– أصول الحديث وأحكامه في علم الدراية: جعفر السبحانيّ، ط:١/ ١٤٣٣هـ– ٢٠١٢م، دار جواد الأئمة/ بيروت– لبنان.
٤– الأصول العامة للفقه المُقارن: محمد تقي الحكيم، ط: ٢/ ١٤١٨هـ، مطبعة أمير، قم/ إيران.
٥– أصول الفقه/ محمّد رضا المُظفر(ت١٣٨٣هـ)، تح: رحمة الله الرحمتيّ الآراكيّ، ط: ٧/ ١٤٣٤هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
٦– أصول الحديث: عبد الهادي الفضليّ (ت ١٤٣٥هـ) ط: ٣/ ١٤٢١هـ، مؤسسة أم القرى، بيروت/ لبنان.
٧– أعيان الشيعة: محسن الأمين (ت١٣٧١هـ)، تح: حسن الأمين، د.ط، دار التعارف للمطبوعات/ بيروت– لبنان.
٨– بحوث في علم الأصول (تقريرات محمد باقر الصدر): محمود الهاشميّ، ط: ١/ ١٤٣٣هـ، مؤسسة الفقه ومعارف أهل البيت(عليهم السلام) / قم– إيران.
٩– البداية في علم الدراية: الشهيد الثاني زين الدين بن علي العامليّ (ت٩٦٥هـ) تح: محمد رضا الحسينيّ الجلاليّ، ط:١/ ١٤٢١هـ، دار محلاتي للنشر/ قم– إيران.
١٠– البيان والتبيين: عمرو بن محبوب الجاحظ (ت٢٥٥هـ)، تح: فوزي عطويّ، د.ط، د.ت، المطبعة التجارية الكبرى/ مصر.
١١– تهذيب الأصول/ عبد الأعلى السبزواريّ (ت١٤١٤هـ) ، ط: ٢/ ١٤٠٦هـ، الدار الإسلاميّة/ بيروت– لبنان.
١٢– توضيح المقال في علم الرجال: عليّ كني (ت١٣٠٦هـ) تح: محمد حسين مولويّ، ط: ٢/ ١٤٢٨هـ– دار الحديث، قم/ إيران.
١٣– جامع المقاصد في شرح القواعد: عليّ بن الحسين الكركي العامليّ (ت٩٤٠هـ)، ط: ١/ ١٤٠٨هـ، المهديّة/ قم– إيران.
١٤– حاوي الأقوال في معرفة الرجال: عبد النبيّ الجزائريّ (ت١٠٢١هـ)، تح: ط: ١/ ١٣١٨هـ، مطبعة أمير/ قم– إيران.
١٥– حجية السُنّة في الفكر الإسلاميّ: حيدر حب الله، ط:١/ ٢٠١١م، الانتشار العربي/ بيروت– لبنان.
١٦– خلاصة الأصول/ هاشم الهاشميّ، ط: ١/ ١٤٤١هـ، مطبعة نكين/ قم– إيران.
١٧– خلاصة الأقوال: الحسن بن يوسف الحليّ (ت٧٢٦هـ)، تح: جواد القيوميّ، ط: ١/ ١٤١٧هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
١٨– دروس في علم الدراية (رضا مؤدب)، تعر: قاسم البيضانيّ، ط: ٣/ ١٤٣٥هـ، مطبعة نازنجستان/ قم– إيران.
١٩– ذكرى الشّيعة في أحكام الشريعة: محمد بن جمال الدين بن مكي العاملي (ت٧٨٦هـ)، ط: ١/ ١٤١٨هـ، مطبعة ستارة/ قم– إيران.
٢٠– رجال البرقيّ: أحمد بن محمد بن خالد البرقيّ (ت٢٧٤هـ)، تح: حيدر محمد عليّ البغداديّ، ط: ٢/ ١٤٣٣هـ، مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)/ قم– إيران.
٢١– رجال الطوسيّ: محمد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تح: جواد القيوميّ الأصفهانيّ، ط: ٤/ ١٤٢٨هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
٢٢– رجال النجاشيّ: أحمد بن عليّ النجاشيّ (ت٤٥٠هـ) ط:١/ ١٤٣١هـ، شركة الأعلميّ/ بيروت– لبنان.
٢٣– الرواشح السماوية: ميرداماد محمد باقر الحسنيّ الاسترآباديّ (ت١٠٤١هـ) تح: غلام محسين قيصر/ نعمة الله الجليليّ، ط: ١/

١٤٢٢، دار الحديث/ قم– إيران.
٢٤– شرح البداية في علم الدراية: زين الدين بن عليّ العامليّ(ت ٩٦٥هـ)، ط: ١/ ١٣٩٠هـ، مطبعة أصيل/ قم– إيران.
٢٥– الصرف الكافي: (أيمن أمين عبد الغني) ط: ١/١٩٩٩م، دار ابن خلدون/ الإسكندرية– مصر.
٢٦– العُدة في أصول الفقه: أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تح: محمد رضا الأنصاريّ القميّ، ط: ١/ ١٤١٧هـ، مطبعة ستارة/ قم– إيران.
٢٧– فلاح السائل ونجاح المسائل في عمل اليوم والليلة: علي بن موسى ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، تح: غلام حسين المجيديّ، ط: ١/ ١٤١٩هـ، مكتب الإعلام الإسلاميّ/ قم– إيران.
٢٨– الفهرست: محمد بن الحسن الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، تح: جواد القيوميّ، ط: ٤/ ١٤٣٥هـ، مطبعة سليمان زاده/ قم– إيران.
٢٩– فوائد الأصول: محمد عليّ كاظم الخُراسانيّ (ت١٣٥٦هـ) تقريرات محمد حسين الغرويّ النائينيّ (ت١٣٥٥هـ)، ط: ١/ ١٤٠٩هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
٣٠– الفوائد الرجالية: مهدي الكجوريّ الشيرازيّ (ت١٢٢٢هـ) تح: محمد كاظم رحمان مطبعة ستايش، ط:١/ ١٤٢٤هـ، دار الحديث/ قم– إيران.
٣١– الفوائد المدنية: محمد أمين الأستراباديّ (ت١٠٣٣هـ)، تح: رحمة الله الرحمتيّ، ط: ٢/ ١٤٢٦هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
٣٢– قاموس الرجال: محمد تقي التستريّ (ت١٤١٥هـ)، تح: مؤسسة النشر الإسلاميّ، ط: ٣/ ١٤٣٠هـ، مؤسسة النشر الإسلاميّ/ قم– إيران.
٣٣– العين: الخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت١٧٠هـ) تح: عبد الحميد هنداويّ، د.ط./ ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان.
٣٤–كليات في علم الرّجال: جعفر السُبحانيّ، ط: ٢/ ١٤٠٨هـ، مطبعة مهر/ قم– إيران.
٣٥– مجمع البحرين للطريحيّ (ت١٠٨٥هـ)، تح: أحمد الحسينيّ، ط: ١/ ١٤٢٨هـ– ٢٠٠٧م، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت– لبنان.
٣٦– مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام: محمد بن علي الموسويّ العامليّ (ت١٠٠١هـ) ط: ١/ ١٤١٠هـ، مطبعة مهر/ مشهد– إيران.
٣٧– مصادر الاستنباط بين الأصوليين والإخباريين: محمد عبد الحسن محسن الغراويّ، ط: ١/ ١٤١٢هـ، دار الهادي/ بيروت– لبنان.
٣٨– مصباح الأصول/ تقرير بحث أبو القاسم الخوئيّ(ت١٤١٣هـ): للبهسوديّ (ت١٤١٩هـ)، ط:٥ / ١٤١٧هـ، المطبعة العلميّة/ قم– إيران.
٣٩– معالم العقيدة الإسلاميّة: مؤسسة السبطين(عليهم السلام) العالميّة، ط:١/ ١٤٢٦هـ/ مطبعة محمد/ قم– إيران.
٤٠– معالم العلماء في فهرست كتب الشيعة وأسماء المُصنّفين منهم قديمًا وحديثًا: محمد بن عليّ بن شهر آشوب المازندرانيّ (ت٥٨٨هـ)، ط: ١/ ١٤٣١هـ ، مطبعة ستارة/ قم– إيران.
٤١– المعتبر في شرح المختصر: جعفر بن الحسن الحليّ (ت٦٧٦هـ)، د.ط. / ١٣٦٤هـ، مطبعة مدرسة أمير المؤمنين/ قم– إيران.
٤٢– المعجم الأصوليّ: محمّد صنقور عليّ، ط: ٣/ ١٤٢٨هـ، منشورات الطيّار، قم– ايران.
٤٣– معجم الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) اسماعيل بن حماد الجوهريّ(ت٣٩٣هـ) تح: محمد محمد تامر، د.ط./ ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م، دار الحديث/ القاهرة.
٤٤– معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة: أبو القاسم الخوئيّ (ت١٤١٣هـ) ط:٤/ ١٤١٠هـ ، مطبعة الصدر، قم– إيران.
٤٥– معجم لسان العرب: ابن منظور(ت٧١١هـ)، ط:٣/ ١٤١٩هـ، دار إحياء التراث العربي/ بيروت– لبنان.
٤٦– معجم اللغة العربية المعاصرة: أحمد مختار عمر، ط:١/ ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٨م، عالم الكتب/ القاهرة.
٤٧– معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ت٣٩٥هـ) تح: عبد السلام هارون، / د.ط./ د. ت، دار الفكر، بيروت– لبنان.
٤٨– مقباس الهداية في علم الدراية: عبد الله المامقاني (ت١٣٥١هـ) ط١/ ١٤٢٨هـ، مطبعة نكارش، قم – إيران.
٤٩– مقصوصات صرفية ونحوية: (ثامر إبراهيم المصاروة) ط: ١/ ٢٠٠٧م، نش: جامعة مؤتة/ الأردن.
٥٠– هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الأطهار:حسين بن شهاب الدين الكركيّ العامليّ (ت١٠٧٦هـ)، ط: ١/ ١٩٧٧م، المكتبة الوطنية/ بغداد– العراق.
٥١– الوجيزة في الدراية: محمد بهاء الدين البهائيّ(ت١٠٣٠هـ)، د.ط./ ١٣٩٦هـ، منشورات المكتبة الإسلامية الكبرى/ قم–إيران.
٥٢ – وصول الأخيار إلى أصول الأخبار: حسين بن عبد الصّمد العامليّ (ت٩٨٤هـ) تح: عبد اللطيف الكوهكمريّ، د. ط./ ١٠٤١هـ، الخيام/ قم– إيران.

International standard number
2617 -419x
Electronic classification number
26042
Accreditation number
In the Iraqi Journalists Syndicate
113/ for the year 2005

Website address
Republic of Iraq
Baghdad / Palestine Street
Near the Turkmen Brotherhood Club
National Center for Quranic Sciences
Communications
Journalwalqalam
07707935971
Email:
alwatnywalqalam@gmil.Com
P.O. Box: 33001

General supervision
Professor Dr Haider Hassan Al-Shammari
Head of the Shiite Endowment Officeeditor
Prof. Dr. Haider Abdel Zahra
managing editor
M.D. Rafi Muhammad Jawad Al-Amiri
Editorial staff
Mr. Dr. Talal Khalifa Salman
A. Dr. Omar Abdullah Najm Al-Din
Prof. Dr. Hazem Tarish Hatem
Prof. Dr. Hamid Jassim Abboud Al-Gharabi
A. M. D. Muhammad Kazem Kamer Al-Rubaie
A. M. Dr. Aqeel Abbas Al-Raikan
A. M. D. Ahmed Hussein Hayal
A. M. D. Qasim Khalif Ammar
A. M. D. Maha Mansour Amer
M.D. Maysoon Hassan Saleh Al-Husseini
Editorial staff from outside Iraq
A. D. Maha, good for you Nasser
Lebanese University / Lebanon
Prof. Dr. Khawla Khamri
Mohamed Al Sharif University / Algeria
A. Dr. Imad Ali Abdel Latif Ali
Qatar University/ College of Arts and Sciences
A. Dr. Muhammad Reda Sotouda Nia
Isfahan University/Iran